

الحمد لله الذي بتحميده يُستفتح كل كتاب، ويذكره يصدر كل خطاب، ويحمده يتعمم أهل التعظيم في دار الجزاء والثواب، وباسمه يشفى كل داء، وبه يكشف كل غمة ويلاء، إليه ترفع الأيدي بالتضرع والدعاء، في الشدة والرخاء، والسراء والضراء، وهو سامع لجميع الأصوات، بفتون الخطاب على اختلاف اللغات، والمجيب للضطر الدعاء، فله الحمد على ما أولى وأسمى، وله الشكر على ما أنعم وأعطى، وأوضح الحجة وهدى. وصلواته على صفيه ورسوله الذي به من الضلالة هدى، محمد وآله وأصحابه وإخوانه المرسلين والملائكة المقربين، وسلم تسليماً كثيراً.

أما بعد

كتب الكثير من أهل العلم وعلى ما فيهم من حلم في البدع والعجب التي تقع في شهر رجب، ومع ذكرهم لتلك المُحدثات لم يتطرقوا إلى الفضل الكبير والحرمة والتعظيم لهذا الشهر الكريم، فعمدت العزم على الجمع بين السنة والبدعة في هذا الشهر، لعل الله يتقبل منا ويكتب لنا ولكم الأجر.

رجب شهر الله الحرام

إن الأشهر الحرم أربعة، وهي ( ذو الحجة، ذو القعدة، محرم، رجب ). وهذه الأشهر الحرم يوضع فيها القتال - إلا ردًا للعدوان - وتضاعف فيها الحسنات كما تضاعف السيئات. وكانت الأشهر الحرم معظمة في شريعة إبراهيم عليه السلام واستمر ذلك باقياً، فكان العرب قبل الإسلام يعظمونها، ويحرمون القتال فيها. ثم بقيت لهذه الأشهر حرمتها في الإسلام ونهى المسلمون عن انتهاكها.

قال تعالى: ﴿إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرْمٌ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَدِيمُ فَلَا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنْفُسَكُمْ وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً وَعَلِمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾ التوبة: 36

قال قتادة: في قول الله تعالى: (فَلَا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنْفُسَكُمْ) إن الظلم في الأشهر الحرم أعظم خطيئة ووزراً من الظلم فيما سواها وإن كان الظلم على كل حال عظيماً، ولكن الله يعظم من أمره ما يشاء. وقال: " إن الله اصطفى صفائاً من خلقه، اصطفى من الملائكة رسلاً ومن الناس رسلاً، واصطفى من الكلام ذكره، واصطفى من الأرض المساجد، واصطفى من الشهور رمضان والأشهر الحرم، واصطفى من الأيام يوم الجمعة، واصطفى من الليالي ليلة القدر فعظماً ما عظم الله." وقال القرطبي رحمه الله: لا تظلموا فيهن أنفسكم بارتكاب الذنوب، لأن الله سبحانه إذا عظم شيئاً من جهة واحدة صارت له حرمة واحدة، وإذا عظمه من جهتين أو جهات صارت حرمة متعددة فيضاعف فيه العقاب بالعمل السيء، كما يضاعف الثواب بالعمل الصالح، فإن من أطاع الله في الشهر الحرم في البلد الحرم ليس ثوابه ثواب من أطاعه في الشهر الحلال في البلد الحرم، ومن أطاعه في الشهر الحلال في البلد الحرم ليس ثوابه ثواب من أطاعه في شهر حلال في بلد حلال.

العادة في الأشهر الحرم

لم يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم شيء في استحباب وتخصيص الأشهر الحرم بالصيام، وروي النهي عن تخصيص رجب بالصوم دون سائر الشهور، فعن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن صيام رجب، ولكن هذا لا يصح لضعف الرواية. وقد ورد عن بعض السلف مشروعية صيام الأشهر الحرم كلها، منهم الحسن البصري وأبو إسحاق السبيعي، وقال الثوري: "الأشهر الحرم أحب إلي أن أصوم فيها. وهذا لمن يصوم الدهر كما نص على ذلك أحمد رحمه الله.

من بدع شهر رجب:

لقد تعود الناس في هذا الشهر بتخصيصه ببعض الطقوس والعبادات عن سائر الشهور منها:

1- تخصيصه بصيام:

ليس هناك حديث صحيح يُحتج به لتخصيص رجب بصيامه إلا أن تكون عادة العبد صيام النوافل التي يأتي بها في سائر الأيام من يوم الاثنين والخميس وصيام الثلاثة أيام من نصف كل شهر أو صيام يوم وإفطار آخر.

2- تخصيصه بعمرة:

لم يرد دليل بفضل العمرة في شهر رجب ولا بأن النبي صلى الله عليه وسلم قد اعتمر فيه. والعمرة مشروعة في سائر الشهور وكل ما ورد من فضل للعمرة فضلها في شهر رمضان لقول النبي صلى الله عليه وسلم: " عمرة في رمضان تعدل حجة " وفي لفظ " عمرة في رمضان تعدل حجة معي " رواه مسلم.

3- تخصيصه بصلاة:

لا يوجد في الشرع ما يوجب صلاة مخصوصة بعينها في يوم من أيام شهر رجب، كما يفعل ذلك الجهال من (الصوفية القبوريين أفراخ الشيعة المنحرفين) بصلاة تسمى " الرغائب " والحديث الذي ورد فيها عن أنس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم من الموضوعات. قال: "ما من أحد يصوم يوم الخميس (أول خميس من رجب) ثم يصلي فيما بين العشاء والعتمة يعني ليلة الجمعة اثنتي عشرة ركعة، يقرأ في كل ركعة بفاتحة الكتاب مرة و(إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ) ثلاث مرات، و(قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ) اثنتي عشرة مرة، يفصل بين كل ركعتين بتسليمة، فإذا فرغ من صلاته صلى علي سبعين، فيقول في سجوده سبعين مرة: (سُبْحَ قُدُوسِ رَبِّ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ) ، ثم يرفع رأسه ويقول سبعين مرة: رب اغفر وارحم وتجاوز عما تعلم، إنك أنت العزيز الأعظم، ثم يسجد الثانية فيقول مثل ما قال في السجدة الأولى، ثم يسأل (الله تعالى) حاجته، فإنها تقضى.. قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: "والذي نفسي بيده، ما من عبد ولا أمة صلى هذه الصلاة إلا غفر الله له جميع ذنوبه، ولو كانت مثل زيد البحر، وعدد الرمل، ووزن الجبال، وورق الأشجار، ويشفق يوم القيامة في سبعائة من أهل بيته ممن قد استوجب النار" موضوع في الإحياء.

4- تخصيصه بذيبح:

إن إراقة الدماء من أعظم القربات إلى رب الأرض والسماوات، بل إن الدم ليقع عند الله عز وجل قبل إن يقع على الأرض والغرض من الذبيح ليس اللحم ولا الشحم ولكن التقوى.

قال تعالى: (أَنْ يَبَالَ اللَّهُ لِحُومِهَا وَلَكِنَّ يَبَالَ التَّقْوَى مِنْكُمْ) الحج: 73

وعليه فإن الذبيح في أي وقت مباح ومشروع، ولكن تخصيصه بالذبيح في رجب دون غيره من الشهور فيه تشبيه بأهل الجاهلية بذيبحهم في هذا الوقت بما يسمى ( المتيرة ) وقد اختلف أهل العلم في حكمها على قولين.

القول الأول: وهو رأي الجمهور بأن الإسلام أبطلها ونسخ العمل بها لقول أبو هريرة رضي الله عنه: ( لا فرع ولا عتيرة ) رواه البخاري ومسلم.

وقول الحسن: "ليس في الإسلام عتيرة، إنما كانت العتيرة في الجاهلية، كان أحدهم يصوم ويعتير"

القول الثاني: بأنها سنة مستحبة وهذا قول ابن سيرين.

وأنها منسوخة نسخ الوجوب فقط وليس نسخ الأصل، فمن السنة أن كل أهل بيت يذبحون ذبيحة في رجب، وهذه سنة مهجورة . فعن مختف بن سليم رضي الله عنه قال: كُنَّا وَفُوقًا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَرَفَاتٍ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: (يَا أَيُّهَا النَّاسُ عَلَى كُلِّ أَهْلِ بَيْتٍ فِي كُلِّ عَامٍ أَضْحِيَّةٌ وَعَتِيرَةٌ هَلْ تَدْرُونَ مَا الْعَتِيرَةُ، هِيَ الَّتِي تَسْمُونَهَا الرَّجِيَّةَ) أخرجه البيهقي وأحمد وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه وصححه الألباني (صحيح سنن الترمذي).

5- الاحتفال بليلة الإسراء والمعراج:

اعتاد الناس في سائر البلدان على الاحتفال في ليلة السابع والعشرين من رجب بليلة الإسراء والمعراج، والذي لا خلاف فيه بأن الإسراء والمعراج بالنبي المختار صلى الله عليه وسلم من الآيات المعجزات.

قال تعالى: (سَبَّحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى، الَّذِي بَارَكْنَا حَوْلَهُ، لِنُرِيَهُ مِنْ آيَاتِنَا، إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ) الإسراء: 1.

والصحيح بأنه لم يتم التعيين أو التصريح بتاريخ هذه الليلة المباركة ولا معرفة شهرها أو يومها أو ليلتها. ولم يثبت بأن النبي صلى الله عليه وسلم احتفل بهذه الليلة ولا الصحابة من بعده رضوان الله عليهم ولا التابعين من بعدهم بإحسان .

قال ابن تيمية " :لم يبق دليل معلوم لا على شهرها، ولا على عرشها، ولا على عيها، بل النقول في ذلك منقطعة مختلفة، ليس فيها ما يقطع به " .

الخلاصة:

إن رجب من الأشهر الحرم التي يجري عليه الحكم كما يجري على باقي الشهور بعدم تخصيصه بعبادة معينة أو زيادة في أي نوع من العبادات إلا بنص وأن كل ما ورد في فضائل رجب من أحاديث أو عبادة إما موضوعة أو ضعيفة لا تقوم مقام الاحتجاج بها.

قال ابن حجر: " لم يرد في فضل شهر رجب، ولا في صيامه، ولا في صيام شيء منه معين، ولا في قيام ليلة مخصوصة فيه.. حديث صحيح يصلح للحجة، وقد سبقني إلى الجزم بذلك الإمام أبو إسحاق الهروي الحافظ، " انتهى كلام الحافظ

قلت

ولكن لا يمنع هذا أن نجتهد في العبادة والطاعة ونغتنم هذا الشهر الحرم بالتقرب إلى الله عز وجل بالمحافظة على الفروض والزيادة في التطوع والنوافل، والبعد عن المعاصي والأوزار والآثام، والتوبة والنوبة والأوبة إلى الله الرحيم الرحمن، في حدود الشرع والدليل والبعض عن التكلف والبدع المُحدثة والعبادات المتبعة السيئة . وهذا من تقوى القلوب والتقرب إلى علام الغيوب الذي يعلمه لا يغيب عنه علمنا ولا ما يدور في فكرنا وما تخفي صدورنا.

قال تعالى: (ومن يعظم شعائر الله فإنها من تقوى القلوب) الحج: 32

وأخر دعواتنا الحمد لله رب العالمين

ولا تسئونا من صالح دعواتكم

كاتب المقالة : الشيخ / محمد فرج الأصفر

تاريخ النشر : 01/02/2024

من موقع : موقع الشيخ محمد فرج الأصفر

رابط الموقع : [www.mohammdfarag.com](http://www.mohammdfarag.com)